# واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف

أ.د. محمد حمزة الحداد أ.د. عبدالعزيز صلاح سالم أ. محمد عز العرب محمد خالدا

#### ملخص البحث

يهدف البحث إلى إبراز عمران القدس في العصر المملوكي، مع التركيز على أهمية الأوقاف في تطور هذا العمران، ومن ثم يتناول البحث أنواع الوقف في العصر المملوكي أولا، ثم يعقب بعد ذلك على واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف، حيث مرت مدينة القدس عبر التاريخ الإسلامي بفترات عصيبة تأججت جذوتها إبان الاحتلال الصليبي لها حين ذبح وطرد مواطنيها العرب المسلمون، والتي انتهت بالمفاوضات والهدنة بين ريتشارد قلب الأسد والناصر صلاح الدين الأيوبي حتى تم تحريرها في عام ١١٨٧م، شرع بعدها الأيوبيون في إعادة إحياء وتعزيز الصبغة الإسلامية للمدينة المقدسة من خلال استقطاب بعض القبائل العربية وإعادة توطين السكان الأصليين والذين يعود وجودهم بالقدس إلى عصر الخلفاء الراشدين، وقاموا كذلك بترميم البنايات الإسلامية القديمة وإضافة أوقاف جديدة كالخانقاوات والمدارس التي ازدهرت بعد ذلك خلال عهد السلاطين المماليك (١٤٨هـ/١٠٩هـ/١٠١٥م)، حين شهدت القدس في تلك الفترة ازدياداً عظيماً في عدد مشروعات البناء المهمة والتي أوقفت من قبل الأميرات والأمراء والسلاطين كوقف إسلامي جعل القدس محط الأنظار ومركز إشعاع علمي و روحاني.

#### مقدمة

الْوَقْفَ لُغَةً: الْحَبْسُ وَالْمَنْعُ، وَفِيهِ لُغَتَانِ؛ أَوْقَفَ يُوقِفُ إِيقَافًا، وَوَقَفَ يَقِفُ وَقْفًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ الْفَيْرِ ؟ فهو يقوم (وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ الْفَيْرِ ؟ فهو يقوم إذاً على حبس أصلٍ مدر للدخل والمنافع المستمرة، وهذا يتحقق بالإدارة الجيدة التي من أهم وظائفها الرقابة المستمرة للتأكد من أن أساليب وإجراءات العمل تحقق الأهداف المرجوة من الوقف، ولهذا ظهرت دواوين الأوقاف منذ عصر الخلافة العباسية.

والوقف كيان إسلامي يضمن استمرارية الإنفاق والنفع، وهو مظهر للحب والشفقة والرحمة من الخالق Y إلى المخلوقات بتشريعه في الإسلام، ويعبر عنه أيضًا بأنه: "إنفاق المال في سبيل الله Y واستخدامه من أجل غاية معنوية أبدية تمنع التمليك التملك ،

وقد مثل الوقف أهم أسباب نضج الحضارة الإسلامية في تاريخها الطويل، فكان له اليد الكبرى في الإنشاء والتعمير، وعمل الخيرات، والبذل والعطاء، والسقي والتداوي، والتعليم والتربية، وغير ذلك مما يشكل هوية الأمة الإسلامية دينياً وعلمياً وثقافياً وصحياً واجتماعياً وغير ذلك.

#### المبحث الأول: أنواع الوقف المملوكي في القدس الشريف

ازداد الاهتمام بإقامة الأوقاف خلال عصر الدولة المملوكية بشكل كبير (٦٤٨-٩٢٣-١٢٥، ١٢٥٠م)، وأقبل المماليك على العمارة والتعمير في انعكاس حضاري لوفرة مال الوقف، فشيدوا المرافق العامة، وأسسوا المباني الدينية والتعليمية، وانقسمت الأوقاف المملوكية إلى ثلاثة أقسام رئيسة:

#### ١. وقف الأحباس:

إذ الأصل في نظام الوقف حبس العين من أن تملك لأحد من الخلق، والتصدق بالمنفعة، ابتداء من جهات البر التي لا تنقطع كالفقراء والمساكين، أو على العمائر الموقوفة كالمساجد والمدارس والخوانق وغيرها، فيما كان يعهد بمسئوليتها إلى الدوادار وناظر الأحباس وعدد من المباشرين والكتاب.

وقد أورد القلقشندي وظيفة ناظر الأحباس ضمن الوظائف الدينية التي لا مجلس لصاحبها في الحضرة السلطانية، أي يقوم بأعماله منفرداً، وذكر مسماها "نظر الأحباس المبرورة"، فيما وصفها بقوله: "وهي وظيفة عالية المقدار، وموضوعها أن صاحبها يتحدّث في رُزق الجوامع والمساجد والرّبط والزوايا والمدارس من الأرضين المفردة لذلك من نواحي الديار المصرية خاصة، وما هو من ذلك على سبيل البرّ والصدقة لأناس معيّنين، وأصل هذه الوظيفة أن اللّيث بن سعد رحمه الله اشترى أراضي من بيت المال في نواح من البلدان وحبّسها على وجوه البرّ، وهي المسماة بديوان الأحباس بوجوه العين، ثم أضيف إلى ذلك الرّباع والدور المعروفة بالفسطاط وغيره، ثم أضيف إليها رزق الخطابات من ثم كثرت الرّزق من الأرضين في الدولة الظاهرية بيبرس بواسطة الصاحب بهاء الدين بن حنا وأخذت في الزيادة إلى زماننا؛ وهي تارة يتحدّث فيها السلطان بنفسه، وتارة النائب، وفي غالب الوقت يتحدّث فيها الدولة الحال آخراً ".

وأصبح للأوقاف بعد اتساع وتشعب أمورها ديوان خاص منفصل عن ديوان الأحباس، ويولى صاحب ديوان الأحباس الإشراف على الرزق الأحباسية، وتوزيع الريع على المؤسسات الدينية والتعليمية وغيرها، ولبيان عظم حجمها ووفرة مالها فقد بلغت الرزق الأحباسية في عهد السلطان الناصر محهد بن قلاوون سنة 878 - 1879م على الجوامع والمدارس والزوايا وغير ذلك مائة وثلاثين ألف فدان معفاة من الضرائب^، بما انعكس على رواج العمارة والعمران ورعاية العلم خلال عهده.

## ٢. الأوقاف الحكمية

تشمل الأوقاف الحكمية الأوقاف الخيرية الموقوفة للحرمين الشريفين، وجهات البر والصدقات وفداء الأسرى، وكان يعهد لقاضي القضاة الشافعي بالإشراف عليها منذ عهد السلطان الظاهر بيبرس البندقداري المؤسس الحقيقي للدولة المملوكية، وكان قاضي القضاة يقوم بتعيين نائبين له، أحدهما يشرف على أوقاف القاهرة، والأخر يشرف على أوقاف مصر، ولكل منهما ديوان فيه كتاب وجباة، فيما يقوم كلا النائبين بتعيين نواب لهما على الأقاليم، وكانت جهة عامرة يتحصل منها على أموال جمّة يُصرف منها لأهل الحرمين أموال عظيمة في كل سنة حتى عهد الناصر فرج بن برقوق، فيما كانت تحمل أموال تلك الأوقاف من مصر إلى جهات الإنفاق مع من يثق به قاضي القضاة، وتفرق هناك عند الحرمين صرراً، ويضرب منها أيضاً بمصر والقاهرة لطلبة العلم ولأهل السر وللفقراء شيء كثير "، ومنذ عهد الناصر فرج بدأت تضعف الأوقاف الحكمية وتتلاشى على حد قول المقريزي".

## ٣. الأوقاف الأهلية

وهو ما كان على الأولاد والأحفاد ثم القرابة، ثم على المساكين، فمن وقف على أولاده دخل في ذلك أولاد الأولاد ما تناسلوا وتعاقبوا، ولا يجوز للواقف أن يحرم بعض أولاده أو يحابي بعضهم لأن في ذلك بابا من أبواب الظلم ''، ولها ديوانها. وناظر خاص بها، وهذا الناظر إما أن يكون من أولاد الواقف أو من ولاة السلطان أو القاضى أو غيرهم حسب شروط الواقف ''، وقد اشترط بعض

السلاطين شروط معينة في الأوقاف الأهلية من ناحية الولاية عليها واعتمادها، مثلما حدث من قبل السلطان الغوري الذي شرط: أن يكون ناظرا أولاً كبيرا على هذا الوقف يقبل ذلك. على سبيل التبرك وجبر الخاطر ويجعله صدقة عنه، يسطر ثوابها دائما أبدا في صحائفه الشريفة، يجريها على من يشاء ممن في خدمته من أهل الخير المقربين لخاطره الشريف، لينظر إلى هذا الوقف وإلى مستحقيه بعين الشفقة والحنو ويكون السلطان المنعم بقبول ذلك المتصدق به في صحيفته، شريكا للواقف نصره الله تعالى في الأجر، ومن ذلك ما هو باسم الناظر الثاني المشمول، هو ما ينظر عليه بنظر الناظر الأول وهو المقام الناصري، نجل المقام الشريف الواقف عز نصره ثم الأرشد من ذريته كثر هم الله تعالى ألى .

وفي واقع الأمر فإن هذا الوقف يشمل ويجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري، وقد يكون الوقف الذري سبباً في حفظ الأموال من التبذير والإسراف، أو لصيانتها من المصادرة أو لحجز الأصول والأعيان للاستثمار والمنفعة أنه إضافة إلى ناحية البر فيه وكان للإقبال الكبير على إقامة الأوقاف بين سلاطين المماليك وأمرائهم أسباب عديدة ذكرها ابن خلدون بقوله: "إن أمراء الترك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على من يخلفونهم من ذريتهم، لما له عليهم من الرق أو الولاء، ولا يخشى من معاطب الملك ونكباته، فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط، ووقفوا عليها الأوقاف المغلة يجعلون فيها شركاً لولدهم ينظر عليها أو يصيب منها، مع ما فيهم غاليا من الجنوح إلى الخير والتماس الأجور في المقاصد والأفعال أن فكثرت الأوقاف لذلك، وعظمت الغلات والفوائد، وكثر طالب العلم ومعلمه بكثرة جرايتهم منها، وارتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق والمغرب، ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها أن .

وقد نبّه بعض الباحثين إلى أمر مهم فيما يخص أوقاف السلاطين لاسيما الذرية منها أو الأهلية، وذلك من ناحية أصل المال الموقوف وأسبابه وأغراضه، إذ أعزى (ابن خلدون) ازدهار الأوقاف الإسلامية في العصر المملوكي بسبب تخوّف السلاطين وأصحاب المناصب العليا على ذراريهم من أن تصادر أملاكهم بعد وفاتهم، ومن ثم كان الإكثار من العمائر ووقفها لتكون ملكاً لهم فلا يستطيع أحد الاعتداء عليها أ، وقد بدا هذا واضحاً في نماذج وقفية كثيرة تم فيها المزج بين الوقف الخيري والوقف الأهلي، وذلك لتحصين أموال الورثة من المصادرة عبر وقفها من ناحية، ووقف أعيان كثيرة على الأوقاف من ناحية ثانية لتدر دخلا يزداد بكثير عن حاجة الوقف، وتم توجيه المال الفائض عن حاجة الوقف إلى الواقف نفسه في حياته ثم لأولاده وورثته من بعده أ، وهو ما حدث مثلاً في أوقاف السلطان الأشرف برسباي، إذ تضمنت وثيقة وقفه على: "ومهما فضل بعد ذلك من الربع يتناوله مولانا السلطان الواقف المشار إليه لنفسه الشريفة أيام حياته، ثم من بعده يكون هذا الفاضل لمن يوجد من أولاد الواقف المشار إليه وأولاد أولاده وذريته ونسله وعقبه من الذكور والإناث من أولاد الظهر وأولاد البطن"."

وأورد الدكتور محمد ملكه '` أنه برغم الانتقاد الذي لاقته الأوقاف المملوكية بسبب أصل وجودها إلا أن هذا الأمر ربما كان سبب ازدهار الأوقاف المملوكية أيضاً وسبب الإكثار منها، ونقل اختلاف العلماء حول أصل أوقاف المماليك شرعاً، ذاكراً لما فنّده الإمام القرافي في الفروق، فقال: "الْأَصْلُ وَقَعَ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ وَالتَّحْصِيلِ لِأَبِي الْوَلِيدِ بْنِ رُشْدٍ '` مِنْ أَصْحَابِنَا - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - مَا ظَاهِرُهُ أَنَّ لِلْمَامِ أَنْ يُوقِفَ وَقْفًا عَلَى جَهَةٍ مِنْ الْجِهَاتِ، وَوَقَعَ لِلشَّافِعِيَّةِ رَحِمَهُمْ اللهُ تَعَالَى مِثْلُ ذَلِك، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ الْإِمَامِ أَنْ يُوقِفَ الْمُسُلِمِينَ كَأَنْ يَقِفُوا وَقْفًا أَنَّ أَوْقَافَ الْمُلُوكِ إِذَا وَقَعَتْ عَلَى وَجْهِ الصِيّحَةِ وَالْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ لِمَصَالِح الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهَا تَنْفُذُ وَلَا يَجُوزُ عَلَى جِهَاتِ الْبِرِ وَالْمَصَالِح الْعَامَّةِ مُعْتَقِدِينَ أَنَّ الْمَالَ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْوَقْفَ لِلْمُسْلِمِينَ فَإِنَّا وَلَا يَجُوزُ لِلْإَمْامِ أَنْ يُطْلِقَ ذَلِكَ الْوَقْفَ بَعْدَ ذَلِكَ لِأَعْمَامِ أَنْ يُطْلِقَ ذَلِكَ الْوَقْفَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا كَاللهُ لَا مُولُولُ لِالْمُمَامِ أَنْ يُطْلِقَ ذَلِكَ الْوَقْفَ بَعْدَ ذَلِكَ

لِمَنْ لَمْ يَقُمْ بِتَلْكَ الْوَظِيفَةِ، وَإِذَا لَمْ تَقَعْ عَلَى وَجْهِ الصِّحَةِ وَالْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَأَنْ وَقَقُوا عَلَى أَوْ لِاهِمْ أَوْ جَهَاتِ أَقَارِهِمْ لِهَوَاهُمْ وَجِرْصِهِمْ عَلَى حَوْزِ الدُّنْيَا لَهُمْ وَلِازَرِارِيِهِمْ وَاتَبَاعًا لِغَيْرِ الْمُوْوَنَا عَلَى جَهَاتُ الْمُلُوكِ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَالِ لَهُمْ، فَكَانَ مِنْ قَبِيلِ مَنْ وَقَفَ مَالَ غَيْرِهِ بِنَاءً عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ جَهَلَةُ الْمُلُوكِ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَالِ لَهُمْ، فَكَانَ مِنْ قَبِيلِ مَنْ وَقَفَ مَالَ غَيْرِهِ عَلَى مَنْ وُقِفَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِذَا تَتَوَلَّهُ عَلَى مَنْ وُقِفَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِذَا تَتَوَلَّهُ عَلَى مَنْ وُقِفَ عَلَى مَنْ وُقِفَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِذَا تَتَوَلَّهُ كَالَ لِلْإِمَامِ أَخْدُهُ مِنْهُ وَصَرْفُهُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ عَلَى حَسَبِ مَا تَقْتَضِيه مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ، وَلِلْإَمَامِ وَقْفَ هَذِهِ الْجَهَةِ عَلَى جَهَةٍ أُخْرَى عَلَى الْأَوْضَاعُ الشَّرْعِيَّةِ... وَفِي حَاشَيَةِ الْعَلَّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِلْإَمَامِ وَقْفَى مَا لَلْمُولِكِ وَالْأَمْرَاءِ إِنْ عُلِمَ مِلْكُهُمْ لَهَا بِالشَّرْعِيَّةِ الْمُعْلَى مِنْ وَقْفِهِمْ لَهَا وَلُو عَيَهِمْ لَهَا مِلْكُهُمْ لَهَا بَلْ الْمُولِكِ وَالْأَمْرَاءِ إِنْ عُلْمَ مِلْكُهُمْ لَهَا بِالشَّرِومِ مَنْ بَيْتِ الْمَالِ وَهُو إِلْ الْمُعْلِمِ وَقَفَهَا الْمُعْوِمِ مُعْتَوَا لِلْمُولِكِ وَالْأَمْرَاءِ السَّلْمُولِ وَقَفَةً الْمُسْلِمِينَ الْمُلُوكِ وَالْمُلَولِ وَقَفَةً وَلَهُ الْمُلْولِ وَلَا لَهُمْ لَهَا وَلُو السَّعُودِ مُؤْتِي السَلْطُونَةِ السَّلَيْمَانِيَّةٍ بِأَنَّ أَوْقَافَ الْمُلُوكِ وَالْأُمْرَاءِ لَالْمُولِ وَقَفْ مَوْمِ الْمُولِ وَالْمُعُودِ مُؤْتِي السَلْطُونَةِ السَلْلِيَامُ اللَّهُ وَالْمَالُ الْمُولُولُ وَالْمُعُودِ مُؤْتِهُ الْمُلْولِ وَالْمُعُودِ مُؤْتِي السَلْطُونَةِ السَّلُونَةُ الْمُسَلِقُهُ الْمُؤْلُولُ وَالْمُعُودِ مُغْتِي السَلْطُونَةِ الْمُلْولُولُ وَالْمُولُولُ وَالْمُعُودِ مُؤْتِي السَلْمُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْدُ الْمُلُولُ أَوْ وَالْمُعُودِ مُؤْتِي السَلْمُ الْم

ويستفاد مما سبق أن وقف المماليك للمساجد والمدارس والخوانق والأربطة والأسبلة ونحوها مما يدخل في إطار خدمة المسلمين ولا ينتفع منه السلطان بشيء ولا ولده يصحّ، لاسيما وأنهم كانوا يظهرون شراء أماكن هذه الأوقاف أو استبدالها مع ملاكها بمواضع أخرى، ثم يقيمون أوقافهم ويسجلونها بعد ذلك في المحكمة الشرعية، وأما الوقف الذري أو المشترك فلا نتعرض له في بحثنا كوننا نهتم بإبراز الجانب الحضاري للأوقاف الخيرية.

# المبحث الثاني واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف واهتمام السلاطين المماليك بالوقف بها.

### ١. خصائص العمارة المملوكية في القدس

تتعدد خصائص العمارة المملوكية وتتنوع تبعأ لجغرافية القدس الجبلية ولمركزية الحرم القدسي في تحديد الانتشار العمراني، حيث نجد أن أهمية الحرم الشريف قد حصرت البناء في ساحاته وفي الحارات السكنية المجاورة له، ولم تسمح بالتوسع والانتشار العمراني الأفقى على غرّار القاهرة أوّ دمشق أو حلب، بل وبخلافهم انحصر البناء عمودياً ليبقى متاخماً لصخرة المعراج والمسجد الأقصى فاكتظت الشوارع وأزقة القدس المؤدية إلى الحرم بالبنايات مما اضطر المهندس المملوكي إلى الدمج بين العمارة الجديدة والبناء القديم القائم وما يتطلب ذلك من إعادة تصميمهم لمبان ومنازل قائمة وتغيير معالمها لتخدم الاستخدامات الوظيفية الجديدة، وهو ما تثبته الحفريات الأثرية وخاصة في الساحة التي تتوسط خان تنكز ورباط النساء والمدرسة البلدية أمام باب السلسلة أسفل السبيل العثماني القائم، وهكَّذا أصبحت المخلفات الرومانية والبيزنطية والأموية والفاطمية والأيوبية، وحتى الصليبيَّة قاعدة انطلاق وجزءً لا يتجزأ من البناء المملوكي برعاية الوقف، فدُمجت مبان قائمة في الأعمال التي شيدها المماليك بأسلوب إبداعي خلَّاق على غرار المدرسة الوفائية في منطقة باب الناظر، وبنيت الجسور حين الحاجة كما في شارع الواد وسوق القطانين والسقّالات في منطقة باب الحديد وصولًا إلى منطقة سوق القطانين، ويطلق على هذا التصميم الهندسي وما يتطلب من اعتبارات هندسية وفنية مصطلح "الإملاء الحضري" ولا يزال هذا الإملاء الحضاري يزين بواجهاته الأخّاذة شوارع القدس العتيقة، ولقد شيّد المماليك مبانيهم المذهلة في أحياءٍ سكنيةٍ مكتَّظة بالأبنية و قاموا ببناء الواجهات الفخمة لتمييز كل بناء عما يجاوره، ولكن نظراً لارتفاع أسعار العقار من ناحية وعدم توفر المساحة الكافية للوظيفة المنوطة بالبناء أو الوقف من ناحية أخرى، امتد بناء بعض الزوايا أو الأربطة أو المدارس إلى طابق يعلو أسقف الأبنية المجاورة مثل المدرسة الأرغونية ٢٦ في باب الحديد، لتصبح المبانى السابقة قاعدةً يُشاد فوقها أو يتم تعديلها لتتناسب مع تصاميم المنشآت الجديدة، فالالتجاء إلى البناء العمودي للبقاء في جوار الحرم الشريف شكل تحدياً للمهندسِ المعماري الذي وجد نفسه مقيداً بقيود فرضتها التضاريس الجغرافية والمتغيرات الميدانية المحيطة مثل اتجاه ودرجة انحدار الشارع، و تراص الأبنية المتلاصقة، وطبيعة البناء المحيط، واتجاه القبلة، حيث كان يتوجب عليه ان يقوم بإيجاد حلول لكل مشكلة على حده ٢٠٠

# ٢. تعدد بناء العمائر المملوكية في القدس

وقد برزت قوة المماليك أمام نظرائها من الدول والقوى المحيطة انطلاقاً من خلفيتهم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فأضفى انتصارهم وهزيمتهم لجيوش الصليبيين وصدهم وردهم جحافل المغول وإيقاف توغلهم في بلاد الشام والأناضول شرعية لسيادتهم السياسية ليصبحوا حُماة دار الإسلام، وقد لعبت الحروب مع المغول وعلى امتداد عشرات السنين على تغيير المكانة الاجتماعية لجنود المماليك في المجتمع العربي الإسلامي رافقها تطورات خطيرة في بنية النظام السياسي فتحت آفاقاً رحبة لهم في تشكيل نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي خاص بهم تميز بمهاراتهم القتالية وبراعتهم العسكرية و التي ساهمت في تشكيل شخصية المملوك في صورة المجاهد الملتزم بالدفاع بنشر الدين الإسلامي وتعليم المذاهب السنية في المدارس الموقوفة وتشجيع الطرق الصوفية بمختلف طرقها في الخانقاوات والزوايا التي انتشرت في أرجاء مصر وبلاد الشام ألم أ

وقد اتبع المماليك في القدس الاتجاه الذي اتبعته العديد من الدول العظمى السابقة، حيث استمرت في توزيع إشاراتها ورموزها ومبانيها في كافة أرجاء المدينة ولم تكتف بوضع المآذن الجديدة على المساجد فقط، بل شيدت ملحقة أيضا بأسطح المدارس والخانقاوات (مثل :مئذنة المدرسة المعظمية)، وعلى البوابات المؤدية إلى الحرم القدسي الشريف (مثل مئذنة باب السلسلة ، و مئذنة باب الأسباط)، بل ووضع المماليك أيضاً مآذن قائمة بذاتها دون أن تستند على السلسلة ، و مئذنة الغوانمة، والمئذنة الفخرية (شكل ١٩)، حتى غدت واجهات الأبنية الفخمة علامة مميزة للهندسة المعمارية المملوكية في بناء الأبنية المخصصة للأوقاف، وتميزت هندسة العمارة المملوكية المنافقية هندسية تدعى تعتمد على تبادل مداميك البناء سواء بالحجر أو المملوكية الخارجية باستخدامها تقنية هندسية تدعى تعتمد على تبادل مداميك البناء سواء بالحجر أو يعرف بنظام الأبلق، أو الأبيض و الوردي والذي يُدعى بالمُشهَر، بينما استخدمت تقنية المشهر لأغراض جمالية زخرفية خاصة في واجهات البناء والمداخل وحول فتحات النوافذ بينما نجد أن الأبلق ذا اللونين الأبيض و الأسود التعمل من أجل الزخرفة و كذلك حمل وتوزيع ثقل الحجارة عبر الشعمال متعارف عليه معمارياً للصنجات التي تمتد على جوانب العرنوصة ...

هذا وقد برزت عناصر بناء أخرى كالترتيب الإيقاعي الذي يعبر عنه بالسمترية والتماثل سواء كانت تجاويف عمودية مستديرة مفتوحة للتهوية والإضاءة، أو تجاويف عمودية في المساحات الكبيرة و المتصلة، كتلك الموجودة في الواجهات مثل واجهة المدرسة العثمانية والمدرسة الجوهرية ورباط كرد على سبيل المثال الآ.

#### الخاتمة

من العرض السابق لأنواع الأوقاف الإسلامية إبان العصر المملوكي، يمكن أن نخلص إلى عدد من النتائج أهمها:

- كان الوقف ولا يزال العلامة البارزة والفارقة في حياة الأمة الإسلامية، والسبب الأول في نشأة العمائر بمدينة القدس الشريف، ومن ثم تطور عمران القدس.
- مثلت أوقاف السلاطين أهمية بالغة في نشأة العمائر المختلفة، لكونهم أمناء على أموال الأمة ولهم حق التصرف فيما ينفع الأمة بأي شكل من الأشكال.
- اعتمد البناء المملوكي في القدس الشريف على المدارس بصفة أساسية فيما ندرت المساجد وذلك لحرمة المسجد الأقصى الذي تشد إليه الرحال.
- أخرج المعمار المملوكي واجهات عمائره في القدس الشريف بشكل متميز عن غيره من المبانى، لكونها بينت إما بنظام بالمشهر أو الأبلق أو كلاهما معاً.
- كان التحرم القدسي الشريف أثر كبير في عمران القدس المملوكية إذ انحصر التطور بمحاذاة الحرم الأثره العميق في نفوس المنشئين.

#### حواشي البحث

<sup>&#</sup>x27; إمام وخطيب بوزارة الأوقاف المصرية، وباحث ماجستير بكلية الآثار، جامعة القاهرة.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> سورة الصافات، الآية (٢٤).

<sup>&</sup>quot;السرخسي، محيد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت. ٤٨٣هـ)، المبسوط، مطبعة السعادة، القاهرة، د. ت، ج١١، ج١١، ص٢٧؟ أبو الحسن برهان الدين المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني (ت. ٩٣٥هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج٣، ص١٥؛ سابق، السيد، فقه السنة، الفتح العربي للإعلام، ط١٠، ج٣ ، القاهرة، ١٩٩٣م، ص٢٠٠؛ حسن، نوبي محيد، قيم الوقف والنظرية المعمارية- صياغة معاصرة، بحث بمجلة أوقاف، تصدر عن الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، السنة الخامسة، العدد ٨، ربيع الأول ٤٢٦هـ/ مايو ٢٠٠٥م، ص١٦.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> طوباش، عثمان نوري، العثمانيون- رجالهم العظام ومؤسساتهم الشامخة، ترجمة: د. محمد حرب، مراجعة وتصحيح: محمد أوقومش، دار الأرقم للطباعة والنشر، إستانبول، ٢٠١٦م، ص٥٩٥.

<sup>°</sup> وهو حامل الدواة أو المحبرة، ومعنى هذا أنه يحمل ختم السلطان نفسه، ومن ثم تتبين أهمية هذه الوظيفة ومكانة صاحبها ودوره في الدولة

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> وهي الرواتب الجارية المفروضة لعمال البريد ودوابهم

عمارة، محجد، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، دار الشروق للنشر، القاهرة، بيروت، ط١، ١٩٩٣م، ص٢٤٧.

القلقشندي، أحمد بن علي الفزاري (ت. ٨٢١هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ١٥ جزء، ج٤، ص٣٩.

<sup>^</sup> عناقرة، محجد محمود، مدارس القدس في العصر المملوكي (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠م)، مجلة وقائع تاريخية، مركز البحوث والدراسات التاريخية، كلية الأداب، جامعة القاهرة، ع٥، ٢٠٠٦م، ص٢١٠.

أ ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف ت. ١٧٤ه، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٦ جزء، د. ت، ج١١، ص١٦٥؛ أمين، محمد محمد محمد الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر زمن الأيوبيين، ضمن كتاب ندوة التربية الإسلامية والمؤسسات والممارسات، ج٣، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمّان، الأردن، ١٩٩١م، ص١١٣، عناقرة، محمد محمود، مدارس القدس في العصر المملوكي، ص٢١٠.

<sup>&#</sup>x27; المقريزي ، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر ت. ٨٤٥هـ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار، طبعة مكتبة مدبولي، ١٩٩٨م، ج٤، ص٨٨.

۱۱ المصدر نفسه، ج٤، ص٨٨.

۱۲ أبو عبدالرحمن، محمد عطية، المخصر النفيس في أحكام الوقف والتحبيس، دار ابن حزم، بيروت، ط١، د.ت.، ص٢٦-٢٧؛ العناقرة، محمد محمود، مدارس القدس، ص٢١١.

<sup>&</sup>lt;sup>۱۲</sup> الحجي، حياة ناصر، السلطان الناصر مجد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده مع دراسة وتحقيق وثيقة وقف سرياقوس، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٩٨٣م، ص٥٠.

المنعة وقف السلطان الغوري، ٨٨٣ أوقاف، سطر ١٥٥٨.

١٥ أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر زمن الأيوبيين، ص١١٦.

<sup>&</sup>lt;sup>١٦</sup> الدوري، عبدالعزيز، مستقبل الوقف في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ع ٢٧٤، 1٢٠م، ص١٢٣.

۱۷ ابن خلدون، عبدالرحمن بن محجد الحضرمي (ت. ۸۰۸هـ/۵۰۰م)، مقدمة ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ۱۹۷۰م، ص۵۶۹م.

۱۸ ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص٠٤.

١٩ أمين، محمد محمد، از دهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك، ص٠٥٠.

<sup>·</sup> أ وثيقة وقف السلطان برسباي، ٨٨٠ أوقاف، ص٢٠٢-٢٠٣.

<sup>۱۱</sup> ملكه، محمد أحمد، حضارية الوقف في العصر المملوكي (٦٤٨-٩٢٣-١٢٥٠/م) وأثرها على الوقف العثماني، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، العدد ٤٤؛ ذو القعدة ٤٤٤ اه/مايو ٢٠٢٣م، ص٨٩.

<sup>۲۲</sup> المرجع نفسه، ص۸۹، وأورد أنه لم يقف على نص الإمام القرافي في الفروق، ولعل القرافي نقل عن آراء بن رشد مما لم يُخصص في المصدر المذكور، ثم عزى المصدر إلى كتاب: ابن رشد، أبو الوليد مجه بن أحمد الفقيه (ت. ٥٢٠هـ)، فتاوى الإمام ابن رشد (الجَدّ)، تحقيق: مجهد العزازي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، تحقيق: مجهد العزازي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص١١٦.

<sup>۲۲</sup> نقلاً عن: ملكه، محيد أحمد، حضارية الوقف في العصر المملوكي، ص٩٨-٩٠؛ وذكر أن ذلك بتصرف عن: القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (ت ١٨٤هـ)، أنوار البروق في أنواء الفروق، المشهور باسم الفروق، طبعة دار الكتب، د.ت، ٤ أجزاء، بحاشية ابن الشاط ت. ٧٢٣هـ (إدرار الشروق على أنوار الفروق)، ج٣، ص٨-١٠.

قليبو، علي، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ترجمة د. عبدالرحمن هاشم، إصدار برنامج القدس لإعمار البلديات القديمة، مؤسسة التعاون للدراسات والنشر، فلسطين ١٩٥٠م، ص٨..

<sup>٢٥</sup> ويعني الزخم العمراني المتحضر بحيث تتجمع كافة أنواع المباني في موضع واحد لتحقيقي الاكتفاء من الخدمات المتنوعة، وقد تم ذلك كله بفعل الوقف.

٢٦ واقفها أرغون الكاملي نَائِب الشَّام وَهُوَ الَّذِي استجد بَاب الْحَدِيد أَحْدُ أبواب الْمَسْجد، ينظر:

العليمي، مجير الدين الحنبلي (ت: ٩٢٧هـ/١٥٢م)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، جزءان، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباته، نشر: مكتبة دنيس، عمان، ١٩٩٩م، ج٢، ص٣٦.

 $^{1}$  قليبو، على، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ص $^{9}$ 

۲۸ المرجع نفسه، ص٦.

٢٩ المرجع نفسه، ص١١.

" وهي العقد العاتق بالمصطلح المعروف في مصر، وهو الحجر الذي يحمل الوزن فوق النفيس، وهو بمثابة قوس يقع مباشرة فوق عتبة النافذة أو الباب و يوزع بدوره ثقل الحجارة على الجوانب لا على المركز خشية أن ينهار.

قليبو، على، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ص١١.